الباب الأول

التمهيد

هذا الباب مدخل للرسالة يتضمن تعريف الإصلاح ، وأهميته في الشرائع السماوية ، والعرف القبلي، وكذا في الواقع الحياتي للناس ، مع بيان حكم السعي في إصلاح ذات البين في الكتاب والسُّنّة والعرف القبلي ، وتوضيح مشروعيته في الكتاب والسُّنّة ، والإجماع ، والعقل ، ثم بيان فضله على سائر العبادات النفلية .

وقد قسمتُ هذا الباب إلى أربعة فصول على النحو الآتي :

الفصل الأول : تعريف إصلاح ذات البين.

الفصل الثاني : أهمية إصلاح ذات البين .

الفصل الثالث : حكم إصلاح ذات البين.

الفصل الرابع : مشروعية إصلاح ذات البين وفضله.

الفصل الأول

تعريف إصلاح ذات البين

المبحث الأول : تعريف الإصلاح لغة .

المبحث الثاني : تعريف الإصلاح اصطلاحاً .

المبحث الثالث : معنى ذات البين .

الفصل الأول

تعريف إصلاح ذات البين

لن نتعرض في هذا الفصل لتعريف كلمة "الصُلح" كما اعتاد أئمة الفقه ـ رحمهم الله ـ وخاصة عند كلامهم عن الصلح ، لكننا سنتحدث عن لفظ "الإصلاح" ؛ لاننا لم نجد الاهتمام به ، وتفصيل القول فيه ، وتعريفه كاسم مصدر ؛ لذا فنحنُ سوف نركز اهتمامنا على تعريف لفظ "الإصلاح" لغة ، واصطلاحاً ، وأيضاً لفظ " ذات البين " ؛ حتى يتضح عنوان الرسالة ، وهي على النحو الآتي :

المبحث الأول

تعريف الإصلاح لغـــةً

إصلاح : اسم مصدر من أصلَحَ ، وأصلَح هو صيغة التعدي من لفظ صَلُح ، والإصلاح نقيض الإفساد، وأصلحَ الشيءَ بعد فساده : اقامه [١] ، وكلمة إصلاح : إحدى اشتقاقات الألفاظ التي تجمعها مادة (ص. ل. ح.) [٢] وهو يدل على خلاف الفساد .

قال الراغب [٣] : والصُلح يختص بإزالة النّفار بين الناس ، يقال : اصطلحوا

---

(١) محمد بن مكرم المشهور بابن منظور ، لسان العرب، ٢ / ٤٦٢، إعداد يوسف خياط ونديم مرعشلي ، (مادة صلح) ، دار لسان العرب ، بيروت ، بدون رقم الطبعة وتاريخها .

(٢) محمود روحاني ، المعجم الإحصائي لألفاظ القرآن الكريم ، ١ / ٤٧٥ ، تحقيق : محمود روحاني : ويُنظر تاج العروس ، دار مكتبة الحياة ، بيروت ، لبنان ، بدون رقم الطبعة وتاريخها ، ص١٨٢ . ويُنظر لسان العرب ٢ / ٤٦٢ .

(٣) الحسين بن محمد بن المفضل ، المعروف بالراغب الاصفهاني ، اديب لغوي ، حكيم مفسر ، ت/ ٥٠٢هـ ، له عدة مصنفات ، تحقيق البيان في تاويل القرآن ، الذريعة إلى مكارم الشريعة ، ينظر:معجم المؤلفين ٤ / ٥٩ .

وتصالحوا [١] .

والمصالحة بمعنى المسالمة بعد المنازعة [٢] .

ومنه قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴾ [الأعراف:٥٦] ، أي بعدما أصلحها الأنبياء وأصحابهم [٣]، وأصلح أتى بالصلاح وهو الخير والصواب ، وفي الأمر مصلحة أي خير ، والصلح هو التوفيق [٤] ، والصلح التئام شُعَب القوم المتصدع [٥] ، وكذلك معنى قوله ﷺ : (اللهم أصلح ذات البين) [٦] أي أصلح الحال التي بها يجتمع المسلمون [٧] ، فالصلح هو الوصف ، والإصلاح هو الفعل لإحلال ذلك الوصف وإزالة ضده . وهناك معانٍ كثيرة للفظ (أصلح) نورد بعضاً منها ؛ لكي نوضح للقارئ سعة دلالة هذه اللفظة :

[١] أصلح الشيءَ بعد فساده : أي أقامه [٨] .

[٢] أصلح الدابة : أحسن إليها فصلحت [٩] .

[٣] أصلح إليه : أحسن إليه [١٠] .

---

(١) أبو القاسم حسين بن محمد بن المفضل الاصفهاني ، المفردات في غريب القرآن ، ضبطه وراجعه محمد خليل عيثاني ، بيروت ، دار المعرفة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ ، ص ٤٢٠ .

(٢) كتاب التعريفات ، علي بن محمد الجرجاني ، بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م ،ص١٣٤ .

(٣) عبد الرحمن السيوطي ، الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، ٣ / ٤٧٦ ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م .

(٤) أحمد بن محمد الفيومي ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، ١ / ٤٠٨ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، دار البار ، مكة ، ١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م .

(٥) أحمد رضا ، معجم متن اللغة ، موسوعة لغوية حديثة ، ٣ / ٤٧٩، بيروت ، دار مكتبة الحياة ، ١٣٧٨هـ-١٩٥٩م .

(٦) رواه أبو داود ، سنن أبي داود ، ١ / ٢٥٥ ، رقم الحديث (٩٦٩) ، باب التشهد .

(٧) ابن منظور ، لسان العرب ٢ / ٤٦٢ .

(٨) الزبيدي ، تاج العروس ، ٢ / ١٨٢ ، مادة صلح .

(٩) ابن منظور ، لسان العرب ٢ / ٤٦٢ .

(١٠) موسى بن محمد بن الملياني الاحمدي ، معجم الأفعال المنصوبة بحرف ، ص١٩٩ ،دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الأولى ، حزيران ، ١٩٧٩م .

[٤] أصلح بينهم : وفّق [١] .

[٥] أصلح بين الناس : أزال النّفار [٢] .

[٦] أصلح : أتى بالصلاح وهو الخير والصواب [٣] .

[٧] والصلح إطفاء الثائرة :هي العداوة والشحناء [٤] .

و أقرب هذه المعاني هو الصلح الذي هو بمعني إطفاء الثائرة .

فهذه الاستعمالات اللّغوية لكلمة (أصلح) ومشتقاتها توضح كونَ الشيءِ موضع ، أو هدف الإصلاح وهو الإنسان وغيره .

(١) أحمد بن محمد الفيومي ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، ١ / ٤٠٨ .

(٢) إبراهيم أنيس وآخرون ، المعجم الوسيط ، ١ / ٥٢٠، القاهرة ، الطبعة الثانية ، مادة "صلح" .

(٣) أحمد بن محمد الفيومي ، المصباح المنير ، ١ / ١٣٢ .

(٤) نجم الدين بن حفص النسفي ، طلبة الطلبة في الإصطلاحات الفقهية ، دار القلم ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م ، تحقيق: الشيخ / خليل الميس .

المبحث الثاني

تعريف الإصلاح اصطلاحاً

بعد البحث والتقصي في أمهات الكتب الفقهية طمعاً في أن أجد تعريفاً اصطلاحياً يوضح كلمة (إصلاح) توضيحاً علمياً ؛ حتى أثبته بصفته تعريفاً لعنوان هذه الرسالة ، لكنني لم أقف على تعريف محدَّد يكون جامعاً مانعاً ، رغم كثرة استعمال هذه الكلمة ووروودها في الكتاب والسُّنَّة ، وعلى ألسنة الخلفاء والتابعين، ومن بعدهم من أهل اللغة ، ومع ذلك فقد أشار بعض العلماء المتأخرين إلى تعريفات لكلمة (إصلاح) ولكنها قاصرة ، فقد جاء في الموسوعة الفقهية (الإصلاح) : التغيير إلى استقامة الحال على ما تدعو إليه الحكمة [١] ، وقال بعضهم : تقويم العمل على ما ينفع بدلاً مما يضر [٢] ، وقال صاحب روح المعاني : الإصلاح : هو جعل الشيء على تلك الحالة المستقيمة النافعة [٣] .

وقال الإمام محمود شلتوت [٤]: " أما إصلاح ذات البين فمعناه إصلاح الأحوال التي بينكم ، وإصلاحها هو السير بها على مقتضى ما أمر الله وعدم التمسُّك منها بالشهوات والأغراض ، وهو إنَّما يكون بالوفاق والتعارف والمواساة وترك الأثرة [٥] " .

---

(١) صالح بن حميد بن عبد الله بن حميد ، الموسوعة الفقهية ، موسوعة نضرة النعيم في مكارم اخلاق الرسول الكريم ، ٥ / ٦٢، إعداد مجموعة من المتخصصين ، جدة ، دار الرسالة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م .

(٢) محمد عبد الرؤوف المناوى، التوقيف على مهمات التعاريف، تحقيق محمد رضوان الراية ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ ، ص٦٧ .

(٣) إسماعيل حقي البروسوي، تنوير الأذهان من تفسير روح البيان ، ٩ / ٧٣ ، اختصار وتحقيق: الشيخ / محمد الصابوني ، دار القلم ، دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م .

(٤) محمود شلتوت: فقيه مفسر مصري ، ولد في منية بني منصور (بالبحيرة) وتخرَّج بالأزهر (١٩١٨) وتنقل في التدريس إلى أن نقل للقسم العالي بالقاهرة (١٩٢٧ م) وكان داعية إصلاح نير الفكرة ، يقول بفتح باب الاجتهاد، وسعى إلى إصلاح الأزهر فعارضه بعض كبار الشيوخ وطردوه ، فعمل في المحاماه (١٩٣١ – ١٩٣٩م) وأعيد إلى الأزهر ، فعُيِّنَ وكيلاً لكلية الشريعة ، ثم كان من أعضاء كبار العلماء ومن أعضاء مجمع اللغة العربية (١٩٤٦م) ثم شيخاً للأزهر (١٩٥٨م) إلى وفاته ، وكان خطيباً موهوباً جهير الصوت ، له (٢٦) مؤلفاً . مطبوعة الأعلام للزِركْلي، ٧ / ١٧٣ ، ط٧ ، ١٩٨٦م ، دار العلم للملايين ، بيروت .

(٥) محمود شلتوت ، تفسير القرآن الكريم ، ١ / ٥٦٣ ، الأجزاء العشرة الأولى، دار الشروق، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م .

وقال أبو البقاء الكوفي [١] : " هو سلوك طريق الهدى .

وقيل : هو استقامة الحال على ما يدعو إليه العقل ، والصالح : المستقيم الحال في نفسه" [٢] .

وقال المناوى [٣] : الإصلاح : تلافي خلل الشيء ، وقال بعضهم تقويم العمل على ما ينفع بدلاً مما يضر [٤] .

وكل ما أثبتناه من التعريفات لم يفِ بالغرض، ولم يحدد مفهوم لفظ (إصلاح) بدقة وفق المنهج الفقهي الذي يسلم من الاعتراض . وعليه فقد رأيتُ تعريف لفظ (إصلاح) أن يكون : هو السَّعي إلى رفع النِّزاع القائم ، أو المتوقع بين طرفين ، وقطع الخصومة القائمة بالتراضي والتوفيق بينهما على مقتضى أمر الله ، حيث إن التعريف يشير إلى أن هناك ساعٍ يرغب في رفع الخصام القائم أو المتوقع بين شخصين بغرض قطع النزاع على سبيل التراضي وفق ما هو مقرر في الشريعة الإسلامية ، ولهذا السبب تم اختيار هذا التعريف لأنه جامع مانع.

---

(١) أبو البقاء الكوفي : أيوب بن موسى الحسيني صاحب كتاب الكليات ، من قضاة الأحناف ، ولي القضاء في كفة بتركيا وبغداد والقدس، عاد إلى استنبول وتوفي بها ، وقيل : توفي بالقدس وهو قاضٍ فيها ، توفي سنة ١٠٩٣هـ . الأعلام للزِركْلي ٢ / ٣٨ .

(٢) أبو البقاء أيوب بن موسى الحسين الكوفي ، الكليات ، الطبعة الثانية ، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م ، مؤسسة الرسالة ، ص٢٦ .

(٣) المناوى محمد بن عبد الرؤوف بن علي : من كبار العلماء في الدين والفنون ، ولد سنة ٩٥٢هـ ، عاش بالقاهرة وتوفي بها سنة ١٠٣١هـ ، له نحو مائتين مصنفاً من أشهرها فيض القدير شرح الجامع الصغير ، الأعلام للزِركْلي ٦ / ٢٠٤ .

(٤) محمد عبد الرؤوف المناوى ، التوقيف على مهمات التعاريف ٦٧-٦٨ .

المبحث الثالث

معنى ذات البين

قال ابن فارس [١]: " الباء والياء والنون أصلٌ واحد، وهو بُعد الشيء وانكشافه، فالبين الفراق .. يُقال : بان يبِينُ بيْناً وبَيْنُونة ،وبان الشيءُ: اتضح وانكشف " [٢] .

قال الراغب الأصفهاني : " هي الأحوال التي تجمع من القرابة ، والوصال ، والمودة " [٣] . وقال الزجاج [٤]: " معنى ﴿ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾ [الأنفال : ١] ، حقيقة وصلِكم ، والبينُ :الوصل [٥]،كقوله تعالى: ﴿ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ ﴾ [الأنعام:٩٤] .

والبين في أصل اللغة يطلق على الاتصال والافتراق ، والبين هنا المقصود به الاتصال ، فالله أمر عباده بأن يتواصلوا ويُصلحوا ذات بينهم ، بمعنى أصلِحوا ما بينكم من التشاحن والتقاطع والتدابر بالتوادّ والتحابّ والتواصل . فبذلك تجتمع كلمتكم ويزول ما يحصل بسبب التقاطع من التخاصم والتشاجر والتنازع ، ويدخل في إصلاح ذات البين وتحسين الخُلق والعفو عن المسيئين منهم ؛ فإنه يزول كثيرٌ مما

---

(١) أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد بن حبيب ، توفي سنة ٣٩٥هـ كما قال السيوطي ، بلده همذان ، ثم رحل إلى قزوين ، ثم إلى زنجبار وغيرها ، تتلمذ على يد العديد من مشايخ العلم ، منهم والده أبو بكر ، وأبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة القطان وغيرهم ، وتتلمذ على يديه بديع الزمان الهمذاني ، والصاحب بن عباد ، له عدة مؤلفات منها المقاييس – فقه اللغة ، وكان شافعي المذهب. ينظر: البلغة في تاريخ أئمة اللغة ، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ، المكتبة العصرية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢هـ ، ص٤٤ .

(٢) أبو الحسن أحمد بن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، وضع حواشيه إبراهيم شمس الدين، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٣) أبو القاسم حسين بن محمد بن المفضل الأصفهاني ، المفردات في غريب القرآن ص٧٨ .

(٤) إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج ، نسب لصنعته وهي خرط الزجاج ، له تصانيف عديدة منها: معاني القرآن ، وخلق الإنسان ، توفي في بغداد سنة ٣١١هـ ، وعمره سبعون سنة . طبقات المفسرين للحافظ شمس الدين محمد بن علي الداوودي ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢هـ دار الكتب العلمية ، بيروت ، ص١٣ – ١٤ .

(٥) عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ، زاد المسير في علم التفسير ، المكتب الإسلامي ، ٣ / ٣٢٠ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٤هـ– ١٩٨٤م .

يكون في القلوب من البغضاء والتدابر [١] ، ومن ثم فإن عدم إصلاح ذات البين يؤدي إلى الانكشاف والتشرذم والانهزام أمام الأعداء ، وسيطرتهم على مقدرات الأمة كما هو حاصل اليوم.

(١) عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ٣ -٤ / ٦٩ .

الفصل الثاني

أهمية إصـــلاح ذات البين في التشريعات السابقة والتشريعات الإسلامية و العرف القبلي

المبحث الأول : أهمية إصلاح ذات البين في التشريعات السابقة .

المبحث الثاني : أهمية إصلاح ذات البين في الشريعة الإسلامية .

المبحث الثالث : أهمية إصلاح ذات البين في العرف القَبَلِي .

المبحث الرابع : أهمية إصلاح ذات البين من الناحية الواقعية .

الفصل الثاني

أهمية إصلاح ذات البين

لا شك أن الإصلاح بين الناس قد اعتنت به كل الرسالات السماوية ، ومارس تطبيقه الأنبياء والمصلحون وغيرهم ؛ من أجل إنهاء الخصومة القائمة بين الناس ، وقد استدعى هذا الفصل تقسيمه إلى أربعة مباحث ، وهي على النحو الآتي :

المبحث الأول

أهمية إصلاح ذات البين في التشريعات السابقة

من المُسَلَّمات أنّ الإنسان هبط إلى الأرض ، ونزلت معه تشريعات سماوية (اليهودية والنصرانية) تحدِّد له طرق التعامل بينه وبين أخيه الإنسان ، فالاجتماع الإنساني ضروري ، كما يقول العلامة ابن خلدون [١] في مقدمته [٢] : وهو ما يعبِّر عنه علماء الاجتماع بقولهم " الإنسان مدنيٌّ بالطبع " أي لا بد له من الاجتماع والعيش مع بني جنسه ، وهذا العيش المشترك لابد أن تنشأ عنه معاملات وعلاقات فيما بين الأفراد ، وما ينتج عنه من منازعات ، فالنفوس البشرية متباينة الأهواء .

وحكمة الله تأبى أن يُترك الإنسان سدىً ، بلا إرشاد لطريق الحق، ولا بيان لقواعد

---

(١) عبد الرحمن بن محمد ولي الدين الحضرمي ، ولد في أول رمضان عام ٧٣٢هـ ، وتوفي عام ٨٠٨هـ ، عمل قاضياً في مصر على المذهب المالكي، له عدة مؤلفات أشهرها المقدمة ، وشرح البردة ، وشفاء السائل لتهذيب المسائل . الأعلام للزِرِكْلي ٣ / ٣٢٠ .

(٢) مقدمة ابن خلدون ، ١ / ٦٩ ، دار الكتاب المصري ، القاهرة ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، طبع سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م .

السلوك ، وَمَنْ ظَنَّ ذلك فهو على خطأ عظيم[١] ، قال تعالى : ﴿ أَيَحْسَبُ الإِنسَانُ أَن يُتْرَكَ سُدًى ﴿٣٦﴾ ﴾ [القيامة : ٣٦]، فالصُّلح والإصلاح دعت اليه التشريعات السابقة ، وخير دليل على ذلك قول الرَّسول ﷺ في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ : " **اشترى رجل من رجلٍ عقاراً له ، فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جَرَّةً فيها ذهب ، فقال له الذي اشترى العقار : خُذْ ذهبك منِّي إنَّما اشتريتُ منك الأرض ولم أبتع منك الذهب ، فقال للذي اشترى الأرض : إنَّما بِعْتُكَ الأرض وما فيها ، فتحاكما إلى رجل** "[٢] .

قال النووي[٣] **ـ رحمه الله ـ :** " فوجد المشتري فيه جرة ذهب فتناكرا ، فاصلح بينهما رجل على أن يزوِّج أحدهما بنته ابن الآخر ، وينفِقا ويتصدقَّا منه " . فيه فضل الإصلاح بين المتنازعين[٤] . وهذا الموقف العظيم يبين شيئين :

أولاً : ورع البائع والمشتري وزهدهما في شيء لا يعلمانْ حكم الله فيه، وأنَّ كُلاً منهما يرى الحق لصاحبه في شيء لم يدفع ثمنه ، ولا ملكَ له عليه .

وثانياً : عدل الحاكم فيَ حكمه ، وأنه عرف الحق فقضى به ولم يتردد فيه؛ فأصلح بين المتحاكمين ، والصلح خير[٥]

---

(١) عبد الكريم زيدان ، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية ، مؤسسة الرسالة ، ص٥ ، بيروت ، الطبعة الثامنة ، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م، ص٥ .

(٢) أخرجه مسلم ، ١٢ / ١٩-٢٠، باب : استحباب إصلاح الحاكم بين المتحاكمين ، الطبعة الاولى ١٣٤٧هـ-١٩٢٩م ، للمطبعة المصرية بالأزهر .

(٣) يحيى بن شرف بن مُري أبو زكريا النووي الدمشقي ، ولد سنة (٦٣١هـ) في نوى ، وتولى والده الصالح رعايته وتاديبه ونشاه تنشئة طيبة محضة منذ الصغر على طلب العلم، لما لاحظ فيه من مخايل النجابة والذكاء والاستعداد الفطري ، توفي سنة ست وسبعين وستمائة للهجرة ليلة الأربعاء في الرابع والعشرين من رجب . يُنظر : الاعلام للزركلي ، ٨ / ١٤٩ .

(٤) النووي ، شرح صحيح مسلم ١٢ / ١٩ ، الطبعة الأولى ، ١٣٤٧هـ- ١٩٢٩م ، المطبعة المصرية بالأزهر ، إدارة محمد محمد عبد اللطيف .

(٥) محمد بن سالم البيحاني ، إصلاح المجتمع ، شرح مائة حديث مختارة مما اتفق عليه البخاري ومسلم ، دار المجتمع ، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م ، ص٢١٧ .

المبحث الثاني

أهمية إصلاح ذات البين في الشريعة الإسلامية

إنّ أهمية إصلاح ذات البين تظهر من خلال الدور الذي يقوم به من إنهاء الخصام المؤدّي إلى القتل والاقتتال والتقاطع والتهاجر بين أفراد المجتمع المسلم ، وإعادتهم إلى ما ينبغي أن يكونوا عليه من الألفة والمحبة ، وأن يكونوا كالبنان ، أو كالبنيان يشدُّ بعضُه بعضاً ، ولعظم أهميته فإنّ إصلاح ذات البين وتأليف القلوب من عمل الحق سبحانه وتعالى [١] .

قال تعالى : ﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ ﴾ .

[آل عمران : ١٠٣] .

فإصلاح ذات البين ، وتأليف القلوب الحاصل بعد العداوة نعمة من الله تستحق الشكر لله ـ سبحانه وتعالى ـ ، والمسارعة إلى إصلاح ما أُفسدَ جرّاء الخصام ، والعفو عمن أساء رغبةً في الأجر من الله، قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٣٤) ﴾ .

[آل عمران : ١٣٤] .

يقول سيد قطب [٢] : " والذين يجودون بالعفو والسماحة بعد الغيظ والكظم محسنون .. والله يحب المحسنين " [٣] دليل ذلك الآيةُ السابقة الدالة على محبة الله للمحسنين ، فإصلاح ذات البين من المبادئ الإسلامية المهمة ، بل هو من مهمات

---

(١) عبد الصبور مرزوق ، معجم الأعلام والموضوعات في القرآن الكريم ، ١ تصنيف ، دار الشروق ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م ، ص٢٩٢ .

(٢) سيد قطب بن إبراهيم ، مفكر إسلامي مصري من مواليد قرية (موشا) في أسيوط ، تخرج بكلية دار العلوم بالقاهرة ، ولد سنة ١٣٢٤هـ-١٣٨٧هـ ، انضم إلى الإخوان المسلمين فترأس قسمَ نشر الدعوة ، وتولى تحرير جريدتهم ، وسجن معهم إلى أن صدر الحكم بإعدامه . يُنظر : الأعلام للزركلي ٣ / ١٤٧-١٤٨ .

(٣) سيد قطب، في ظلال القرآن،١ / ٤٧٥ ، القاهرة ، دار الشروق ، الطبعة الشرعية التاسعة، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م .

رسالة الإسلام التي قوامها أمران : الصّلاح والإصلاح [١] . بل هي المهمة العظمى للرسل – عليهم السلام – ، ولا شك أن الفُرقة فشل ودمار للملك، وأن الإصلاح قوة للأمة وعزٌ لها في كل شؤونها ، فبإصلاح ذات البين يستقيم الناس على أمر الله ، وتُسَدُّ الثغور ، وتُحمى الأعراض ، وتُجمع الكلمة ، وهذا الإصلاح واجب شرعي ، وعليه تتوقف قوة الأمة وعزتها ، وبه تُحفظ وحدتها [٢] .

وما من جماعة من الجماعات، ولا أمة من الأمم شُغلت بالخلاف إلا وتفرقت كلمتها ، وضعُفت شوكتها ، وزالت عزتُها ، وتمكن منها أعداؤها، ومزقوها شر ممزق [٣] .

بل صرَّح القرآن بعدم الخيرية لأفراد المجتمع إن لم يقوموا بواجب الأمر بالإصلاح والصدقة والأمر بالمعروف ، قال تعالى : ﴿ لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾ ﴾ [النساء ١١٤] . بل إن الله قد وعد القائمين بإصلاح ذات البين بالأجر العظيم والنعيم المقيم [٤] .

ولأهمية إصلاح ذات البين حثّ القرآن الكريم الأمة على أن تقوم بواجبها في ذلك؛ فقال تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾ [آل عمران : ١٠٤]

ولا شك أنّ إصلاح ذات البين من أعظم أعمال المعروف ، وفعل الخير؛ ولذلك حرص الرسول ﷺ على إصلاح ذات البين فقال : (اذهبوا بنا نصلح) [٥] .

---

(١) فتحي الدريني ، خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٥هـ-١٩٩٤م ، ص٣٨٣ .

(٢) أحمد بن مصطفى المراغي ، تفسير المراغي ٣ / ٣٢٩ .

(٣) محمود شلتوت ، تفسير القرآن الكريم ١ / ٥٣٤ .

(٤) محمود شلتوت ، تفسير القرآن الكريم ، ١ / ٥٦٣ .

(٥) رواه البخاري في كتاب (الصلح) باب (فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم) حديث (٢٧٠٧) ، صحيح البخاري مع الفتح ٥ / ٣٠٩ ، ورواه مسلم في كتاب المسافرين ، باب (استحباب صلاة الضحى) .

وسار على هذا النهج صحابته الكرام في الإصلاح ، فهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه[١] يكتب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه[٢] موجهاً إياه إلى الأخذ بالصلح قبل فصل القضاء ، فقال : " **والصُّلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً أحلّ حراماً ، أو حَرّم حلالاً** "[٣] ، وورد عنه رضي الله عنه أنه قال أيضاً : " **رُدُّوا الخصوم حتى يصطلحوا ، فإنَّ فصل القضاء يورث بينهم الضغائن** "[٤] .

فبالصلح تزول العداوة والبغضاء من القلوب وتَحلُّ محلها المحبة والإخاء ، ويتفرغون لأعمالهم؛ فيكسبون أوقاتهم ، بل وأوقات غيرهم من القضاة والكتّاب والمحامين . إذاً فإن إصلاح ذات البين له أهمية ظاهرة ، لما له من أثر عظيم في سلامة المجتمعات الإسلامية وإنهاء كلّ الأسباب المؤدية إلى تفكك عُرى الأخوة ، وتخلخل بنائها ،وانهدام قواعدها،والمؤمنون إخوة في الدين كما وصفهم الله ـ سبحانه وتعالى ـ

---

(١) عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي، ابو حفص ، ولد بعد الفيل بثلاث عشرة سنة . وكان من اشراف قريش، اسلم بعد اربعين رجلاً وإحدى عشرة امراة، وقيل بعد تسعة وثلاثين رجلاً وعشرين امراة، وكان النبي ﷺ قد دعا له قائلاً: [**اللهم أعز الإسلام بأحب الرجلين إليك، عمر بن الخطاب أو عمرو بن هشام**] ، يعني ابا جهل، وكان إسلام عمر في السنة السادسة، وقد سماه النبي صلى عليه وسلم، الفاروق، ثاني الخلفاء الراشدين، واول من لقب بامير المؤمنين ، الصحابي الجليل الشجاع الحازم ، صاحب الفتوحات، يضرب به المثل ، وكانت هجرته إلى المدينة جهاراً.. شهد بدراً وغيرها من المشاهد مع رسول الله ﷺ ، وهو الذي اشار بقتل اسارى المشركين في بدر، وكان فقيهاً في دين الله قائماً بحدوده، ذا هيبة في صدور الرجال، كثير الزهد والتواضع ، له فضائل عديدة، تولى الخلافة بعد ابي بكر الصديق رضي الله عنهم جميعاً، طُعن سنة ٢٣هجرية صباح يوم الاحد لاربع ليال بقين من ذي الحجة، ومكث ثلاثاً وتوفي، وكانت خلافته عشر سنين وستة اشهر وخمس ليال. أسد الغابة، : ٤ / ١٥٦ ،ترجمة رقم ٣٨٢٤ ، و: البداية والنهاية، لابن كثير: ٧ / ١٣٧ وما بعدها، و: تاريخ الخلفاء : ١٢٧-١٧٤ .

(٢) هو عبد الله بن قيس بن سليم بن حصار ، أسلم وهاجر إلى الحبشة ، قدم المدينة بعد فتح خيبر ، استعمله النبي ﷺ على بعض اليمن كزبيد وعدن واعمالها ، واستعمله عمر بن الخطاب رضي الله عنه على البصرة ، ثم استعمله عثمان على الكوفة ، مات رضي الله عنه سنة اربعة واربعين للهجرة وهو ابن ثلاث وستين سنة بالكوفة . الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ، دار الكتب العلمية ،بيروت ، ٤ / ١١٩-١٢٠ . يُنظر سير أعلام النبلاء ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة السادسة ، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م ٢ / ٣٨٠ .

(٣) الماوردي ، الاحكام السلطانية، ص٧١ (٣ / ٧١) الطبعة الثالثة ، ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م ، مطبعة البابي الحلبي وشركاه .

(٤) رواه عبد الرزاق الصنعاني في كتاب البيوع ، باب (هل يرد القاضي الخصوم حتى يصطلحوا ؟) المصنف ، منشورات المجلس العلمي الهندي ، بدون رقم الطبعة وتاريخها ، تحقيق : حبيب الرحمن الاعظمي ، ٨ / ٣٠٣ رواه البيهقي في السنن الكبرى ، ٦ / ١٦ .

فقال : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [الحجرات : ١٠] وقال ﷺ : (كونوا عباد الله إخوانا)[١] ، فهم يسعون إلى إصلاح ما فسد بوسيلة ذاتية يقوم بها الأطراف ذوو الشأن بأنفسهم ، أو بواسطة من يمثلونهم ويحسمون بمقتضاها خلافاتهم ، وتسوية نزاعاتهم سواء كانت نزاعات دولية، أو إقليمية ، أو قبلية ، أو أسرية ، وذلك عائد إلى طبيعة النفس البشرية الأمّارة بالسوء ، و من المسلمات أن النفوس البشرية متباينةُ الأهواء والنزعات،منها من يركن إلى جانب الحق والصواب ؛ لخوفه من لقاء ربه ، أو امتثالاً لولاة أمره ، وفي المقابل فإن جانباً آخر منها لا يلتزم جانب الحق والصواب[٢]. فعلى المصلحين أن يبيّنوا الحق لمن جانب الحق والصواب .

فالساعي بين الناس بقصد الإصلاح يقوم بعمل مهم وعظيم ، حيث يقرّب بين القلوب المتباغضة ، ويطهرها من الاختلاف والتباغض والتشاحن فهي وسيلة ذاتية يقوم بها الأطراف ذَوو الشأن بأنفسهم ، أو بواسطة من يمثلونهم ويحسمون بمقتضاها خلافاتهم وتسوية نزاعاتهم [٣] ؛ فالناس يحتاجون إلى هذا الصلح لقطع المنازعات ودفع الخصومة [٤] ، ويجب على المتخاصمين أن يقبلوا الاعتذار ممن أساء إليهم، وأن يتوخوا الحق ، ويرد كل واحد مظلمة أخيه ، ويتسامح منه ، فإن لم يفعلوا ذلك ، فإن رسول الله ﷺ قد بيّن ووضّح العقاب ، فقال : (**ومن أتاه أخوه متنصلاً [٥] فليقبل ذلك محقاً كان أو مبطلاً ، فإن لم يفعل لم يرد عليَّ**

---

(١) أخرجه البخاري من حديث أنس ﷺ ، الفتح ١٠ / ٤٩٢ ، رقم ٦٠٦٧ ، كتاب الآداب ، باب الهجرة ، ورواه مسلم ٤ / ١٩٨٣رقم ٢٥٥٩ ، كتاب البر والصلة ، باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابر .

(٢) عاشور مبروك ، نحو محاولة للتوفيق بين الخصوم، دار النهضة العربية ، القاهرة ،بدون رقم الطبعة ، ٢٠٠٢م ، ص٣ .

(٣) محمود السيد عمر التحيوي ، أنواع التحكيم وتمييزه عن الصلح والوكالة والخبرة ، دار المطبوعات الجامعية ، الطبعة الأولى١ / ٢٤٩ .

(٤) محمود ابن أحمد العيني ، البناية في شرح الهداية ، ٧ / ٦٠٥ ، دار الفكر ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١هـ-١٩٨١م .

(٥) متنصلاً : انتقى من ذنبه واعتذر إليه ، مجد الدين المبارك بن محمد الجزري بن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، دار الفكر، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٣٩٩م ، تحقيق : الطناحي وطاهر الزاوي ، ٥ / ٦٧ ، باب النون مع الصاد .

الحوض) [١] .

وهذا تحذير عظيم من الرسول ﷺ توجل منه القلوب ، وتستشعر المسؤولية نحو الترابط الاجتماعي، فكم من أخ فارق أخاه ، وكم من جار قاطع جاره ،وكم من شريك نازع شريكه في دهاليز المحاكم. وهذا كله مذموم في الشريعة ، قال تعالى : ﴿ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا ﴾ [الأنفال: ٤٦] ، والتنازع الذي يؤدي إلى التقاتل وسفك الدماء ، وليس ذلك لتطبيق شرع الله ، وليس لمنع الظلم وإحقاق الحق ، بل التقاتل لهدف انتصار قبيلة على أخرى وإذلالها وإفنائها في سبيل الهوى ، وفي سبيل الشيطان ، وفي سبيل التعصب القبلي والأسري ، وهذا مخالف لأمر الله الذي أمرنا بعدم التنازع ، فالإسلام رسالةٌ ربانية ترفض التعصب وتقضي على العصبية ، وتجعل التفاضل بين الناس بالتقوى : قال تعالى : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٣] .

(١) أخرجه الحاكم في كتاب «البر والصلة» ، المستدرك لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ، دار المعرفة ، بيروت ، بدون رقم الطبعة وتاريخها ، ٤ / ١٥٤ .

المبحث الثالث

أهمية إصلاح ذات البين في العرف القبلي

يُعدُ الصُّلحُ في اليمن هو الأكثر أهميةً من بين كل الوسائل التي من خلالها تُحلُّ النزاعات ، فغالباً ما يلجأ إليها الفرد، أو الجماعة ، أو القبيلة ، أو الدولة ؛ لإنهاء أي مشكلة قد تحدث بين الناس، فالصلح أقرب الوسائل إلى قلوب اليمنيين ، حيث إنه يعد مفخرةً يعتز بها كل يمني ، بل إن القائم بهذه المهمة يتميَّز بمركز ومكانة كبيرة يُحترم من خلالها ؛ لأنه صاحب خلق ، وكذلك القابلُ للصلح يُحترم من قبل الآخرين ، ويكون له في قلوبهم أعظم تقدير .

وهذا دليل على أهمية العرف القبلي لدي الفرد ، أو الجماعة [١] ، فهم يرون أنه لا مجال لهم لتركه والتخلي عنه ، فهو عادة تسري في عقولهم وعروقهم ، بل جزءٌ من كيانهم ، ورمز وحدتهم وانتمائهم إلى قبيلتهم ، فلا يرضون به بديلاً ، فهم لا يلون إلى نبذ أي قاعدة جديدة لم يجربوها ، أو لم يتوارثوها عن أسلافهم [٢] حيث يصبح الخروج عنها ، أو مخالفتها خروجاً عن القبيلة وتقاليدها فتنزل الخارج أقسى العقوبات .

لذا فهم يفضلون الرجوع عند الخصام والخلاف إلى المشايخ والوجهاء وأعيان البلد؛ لحل قضاياهم من خلال الصلح ، والإصلاح وسيلة محببة توصل المتخاصمين في جلسة ، أو جلستين إلى حلول مرضية للطرفين مما يجعل المجتمع اليمني ينفر من المحاكم الرسمية ، ويقبل أحكام العرف دون معارضة أو تذمُّر ، بالرغم من قسوة هذه الأحكام ، وطغيانها في أكثر الأحيان ، كما أنها شديدة الردع إذا ما قورنت بأحكام الشريعة الإسلامية ، أو القوانين الوضعية الحديثة [٣] .

---

(١) رشاد العليمي ، القضاء القبلي في المجتمع اليمني ، عالم الكتب اليمنية ، بدون رقم الطبعة وتاريخها ،ص٥٦ .
(٢) المصدر نفسه ، ص٥٦ .
(٣) المصدر نفسه ، ص٥٧ .

وتعود أهمية العرف القبلي إلى عدة أمور:

[١] يمثل القانون العام المتعارف عليه من قبل كل أفراد المجتمع القبلي .

[٢] يمثل نظاماً اجتماعياً قديماً عرفته القبائل اليمنية منذ زمن طويل .

[٣] يمثل نظاماً ثابتاً وقوياً يتبعه الناس بطريقة منظمة ، ويتضمن قواعد ومعايير محددة ، وله صفة الاحترام العام .

[٤] يعمل على ضبط ورعاية القيم الروحية والخلقية من خلال ما يتضمَّنه من أحكام .

[٥] يعمل على تماسك أفراد المجتمع القبلي ، وإيصال العدالة ، والإنصاف . .

[٦] الحفاظ على العادات والتقاليد التي ورثوها عن آبائهم وأجدادهم .

[٧] شعور القائم بهذا الصلح بالراحة النفسية حين ينهي مشكلة قائمة بين الناس، كما يعتبرها رصيداً يفتخر به في حياته وأجراً عند ربه ، تأويلاً لقوله تعالى: ﴿ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ [النساء :١٢٨] .

[٨] السهولة والسرعة في إنهاء الخصومات، على الرغم من طغيان أحكام العرف، وقوتها الشديدة في مضاعفة العقوبات والمصروفات الكبيرة التي يتحملها طرفا النزاع أثناء المحاكمة، إلا أن السرعة التي تتميز بها إجراءات مجالس الصلح القبلية جعلت الكثير من أفراد المجتمع يفضلون اللجوء إلى المحاكم القبلية (١) .

وهذه السرعة هي التي تجعل المواطن اليمني يلجأ إلى وسيلة الصلح التي يتم من خلاله تسوية النزاع بإجراءات فورية وسريعة ؛ فهذه السرعة تتناسب وطبيعة المواطن اليمني ، وخاصة القبائل اليمنية المتصفة بالعجلة ونفاد الصبر، وقد جعلت منه هذه الصفة إنساناً يتجاوز الإجراءات الشكلية للوصول إلى هدفه ، فهو يتضايق من الإجراءات الطويلة التي تتخذها المحاكم في حل قضاياهم ، بخلاف الصلح فهو

(١) القضاء القبلي في المجتمع اليمني ، ص٧٩ .

وسيلة توفر لهم الوقت والجهد وتعمل على تحقيق رغباتهم ؛ فيتعلقون بالأعراف والتقاليد الموروثة عن أسلافهم . فهي تجارب الآباء والأجداد ؛ تحقق لهم الرغبات التي تخرجهم من كثرة الأخذ والرد ، والإجهاد عند شدة النزاع والخلاف ، فهم يحلُّون خلافهم في إطار قواعد عرفية ، تعارف عليها الآباء ، وورثها الأبناء [١] .

فالعنصر السياسي القبلي ظل يحتل نفوذاً قوياً ، ويلعب دوراً مهماً في حياة الأفراد والجماعة نتيجة هذا كله ؛ ولعدم استقرار النظام القضائي والجزائي في اليمن إلا لفترة قريبة بعد صدور التشريعات المنظِّمة لجهاز القضاء ؛ لهذا فإن الصلح القبلي ، والمتمثل في اختيار طرف ثالث كان ولا يزال معمولاً به حتى الآن [٢] .

(١) محمد بن محمد علي السدمي ، نظرية العقوبة في الشريعة الإسلامية والأعراف القبلية ، صنعاء ، مركز الطباعة الحديثة، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م ، ص٦٦ .

(٢) القضاء القبلي في المجتمع اليمني ، ص٥٦ .

المبحث الرابع

أهمية إصلاح ذات البين من الناحية الواقعية

[١] تخفيف العبء عن القضاء :

قد يتم الصلح بين الخصوم قبل رفع الدعوى أمام القضاء ، وهذا العمل يخفف العبء عن العاملين في مجال القضاء الرسمي ، وصدق القائل :

لو أنصف الناس استراح القاضي وبات كلٌّ عن أخيه راضي [١]

[٢] تخفيف العبء عن الخصوم :

إن إنهاء النزاع بين الخصوم صلحاً فيه تخفيف كبير عنهم ، وذلك من خلال إجراءات الترافع بجلسة أو جلستين وسهولتها وإنهائها ، أما ما يجري في المحاكم فيها كثير من التعقيد والمشقة ، كما أنها تستغرق وقتاً وجهداً وتكاليف باهضة ، وفي هذا مشقة وتعب واستنزاف لجهودهم وأموالهم.

[٣] تحقيق العدالة :

إن حسم الخلاف بين طرفي النزاع عن طريق الصلح أدعى إلى الإنصاف وأدنى إلى تحقيق العدالة ، حيث إن المتخاصمين أعلم من غيرهم بمعرفة استحقاق كل منهم فيما يدعيه ، أو فيما يدعى عليه ؛ لأن كلاً منهما يعلم في قرارة نفسه أين الحق ، ولمن هو الحق المتنازع عليه .

وهذا المعنى قد أشار إليه الرسول ﷺ في الحديث الذي روته أم سلمة رضي الله عنها قالت : جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله ﷺ في مواريث بينهما قد درست [٢] ، ليس بينهما بيِّنة ، فقال رسول الله ﷺ : « **إنكم تختصمون إليَّ وإنما أنا بشر ، ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض، وإنما أقضي بينكم على**

---

(١) مثل شعبي متداول .

(٢) درست : درس دَرْساً ودُروساً ، عفا وذهب أثره . وتقادم عهده ، المعجم الوسيط ١ / ٢٧٩ .

نحو ما أسمع ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه ؛ فإنما أقطع له قطعة من النار يأتي بها أسطاماً [١] في عنقه يوم القيامة ، فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما : حقي لأخي . فقال رسول الله : أما إذ قلتما فاذهبا فاقتسما ، ثم توخيا الحق ، ثم استهما ، ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه » [٢]

[٤]نشر الوعي الاجتماعي :

ذلك أنه يستاصل شأفة الخصومة ، ويُؤلّف القلوب المتنافرة ، ويضع حداً لما تتركه الخصومات من أحقاد في النفوس ، وضغناء في الصدور .

[٥] إشاعة السلام بين أفراد المجتمع :

عندما يصطلح الناس، وتُزال العداوات والمخاصمات فيما بينهم ، ويَحلُّ الوفاق محل الخلاف ؛ عند ذلك يأمن الناس بعضهم بعضاً، ويحلُّ السلام الاجتماعي بين أفراد المجتمع .

[٦]تأليف القلوب :

لا شك أن الخصام يفرّق المتحابين ، ويعمق بينهم العداوة والخلاف، وتتنافر القلوب وتتباغض ، فعندما يتم الإصلاح والتصالح ، والوفاق والتوافق ؛ تتآلف القلوب .

(١) الأسطام : المسعار، وهو حديدة عريضة الرأس ، تُحرّك بها النار وتسعّر. ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث ، ٢ / ٣٦٦ .

(٢) رواه أحمد ٦ / ٣٢٠ ، ورواه أبو داود في كتاب(الأقضية)، باب (في قضاء القاضي)٣ / ٣١٠ رقم ٣٨٥٣ ، وابن ماجة ٢ / ٧٧٧ ، رقم ٢٣١٧ ، والترمذي ٣ / ٦٢٤ ، والنسائي ٨ / ٣٣ .

الفصل الثالث

حكم إصلاح ذات البين في الكتاب و السُّنة و العرف القبلي في اليمن

المبحث الأول : حكم إصلاح ذات البين في الكتاب .

المبحث الثاني : حكم إصلاح ذات البين في السُّنَّة .

المبحث الثالث : حكم إصلاح ذات البين في العرف القَبَلِي .

الفصل الثالث

حكم إصلاح ذات البين في الكتاب و السنّة و العرف القبلي

المراد بالحكم :هو الأثر الذي يقتضيه خطاب الشارع في الفعل،أو الترك كالوجوب، والحرمة، والإباحة،والكراهية[١]، فلو استعرضنا الآيات الواردة في كتاب الله والأحاديث في سُنّة رسول الله ﷺلوجدنا أن الله ـ سبحانه ـ قد أمر بالإصلاح في خمسة مواضع في القرآن، وكذلك ورد الأمر في سنته ﷺ في أكثر من موضع .

المبحث الأول

حكم إصلاح ذات البين في الكتاب

قال تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ قُلِ الأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١﴾ ﴾ [الانفال :١] ، فالآية تصرّح بأنه إذا شجر بينهم اختلاف ومالت النفوس إلى التشاحن[٢] ؛ وجب عليهم أن يصلحوا ذات بينهم، وأن يستجيبوا لأمر الله،والأمر هنا جاء بعد اختلافهم ، ونزاعهم في حضرة رسول الله ﷺ .

فقد صوّر لنا الصحابي الجليل عبادة بن الصامت رضي الله عنه[٣] تلك الحالة ، فقال :

---

(١) محمد زكريا البرادعي ، أصول الفقه ، ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، طبع سنة ١٩٨٣م، ص٤٧ .

(٢) الثعالبي ، تفسير الثعالبي الموسوم بجواهر الحسان في تفسير القرآن ، ٢ / ٨١ ، منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، بيروت ، لبنان .

(٣) هو عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم الأنصاري الخزرجي ، كان أحد الأتقياء ، شهد بدراً والمشاهد كلها، وهو أول من ولي قضاء فلسطين ، مات بالرملة سنة ٣٤هـ ، وقيل: إنه عاش إلى سنة ٤٥هـ . الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٢ / ٢٦٨ -٢٦٩ .

" وساءت فيه أخلاقنا " [١] ؛ عند ذلك نزل القرآن يوضح خطورة الموقف ، فهو خلل في صفوف المؤمنين لا يسكت عنه القرآن دون معالجة وتوضيح ، وبيان الحكم فيه ، فقد أمرهم بالإصلاح فيما بينهم ،

وقال أبو حيان [٢] : " وأمر - تعالى - أولاً بالتقوى ؛ لأنها أصل الطاعات ، ثم بإصلاح ذات البين ؛ لأن ذلك أهم نتائج التقوى " [٣] .

وفي ذلك الوقت الذي تشاجر فيه الصحابة [٤] أي بسبب الغنائم ، قال الإمام أبو السعود [٥] " وتوسيط الأمر بإصلاح ذات البين، بين الأمر بالتقوى والأمر بالطاعة ؛لإظهار كمال العناية بالإصلاح بحسب المقام ، وليندرج الأمر بالطاعة" [٦] .

وقال تعالى : ﴿ **وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ۝١٠** ﴾[الحجرات :٩-١٠] . وتخصيص الاثنين بالذكر؛ لإثبات وجوب الإصلاح فيما فوقهما بطريق الأولى [٧] ؛ فالسعي للإصلاح بين المتخاصمين

---

(١) رواه الإمام أحمد ، ٥ / ٣٢٢ رقم (٢٢٨٠٥) . يُنظر : أبو القاسم جار الله محمود الزمخشري ، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ،دار المعرفة للطباعة والنشر ، لبنان ، بيروت ، بدون رقم الطبعة وتاريخها ، ٣ / ١٤١ .

(٢) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الغرناطي الأندلسي ، أديب ، نحوي ، لغوي ، مفسر ، محدث ، مقرئ ، مؤرخ ، ت ٧٥٤هـ ، من تصانيفه الكثيرة: البحر المحيط في تفسير القرآن ، تحفة الأديب بما في القرآن من الغريب وغيرها . معجم المؤلفين ١٢ / ١٣٠ .

(٣) محمد بن يوسف الأندلسي ، تفسير البحر المحيط ، ٢ / ١٧١ ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م .

(٤) محمد بن جرير الطبري ، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، المعروف بتفسير الطبري ، ضبط وتعليق : محمود شاكر ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م ، ص٤٥٦ .

(٥) محمد بن محمد بن مصطفى العمادي،ولد سنة ٨٩٨هـ مفسر وشاعر من علماء الترك المستعربين، ت ٩٨٢هـ ، الأعلام للزركلي ٧ / ٥٩ .

(٦) أبو السعود ، إرشاد العقل السليم ، ٢ / ٣٤١ .

(٧) محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ، فتح القدير، ٥ / ٦٣ ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بدون تاريخ طبع .

والمتنازعين أمر قد أوجبه القرآن فيه تُجمع الكلمة، وتصلح العيوب ،وتُسدُّ الثغرات، وبالتالي تقوى روابط الأمة [١] .

قال المراغي [٢] :" وهذا الإصلاح واجب شرعي، وعليه تتوقف قوة الأمة وعزتها " [٣] قال السعدي [٤]:" إذا اقتتلت طائفتان من المؤمنين كان على غيرهم من المؤمنين أن يتلافوا هذا الشر الكبير بالإصلاح بينهم ، والتوسط بذلك على أكمل وجه يقع به الصلح ، وسلكوا الطريق الموصلة إلى ذلك [٥] ، كما ورد الأمر بالإصلاح في قوله تعالى على لسان موسى عليه السلام آمراً أخاه هارون عليه السلام بالإصلاح ، قال تعالى : ﴿ **وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ** ﴾ [الأعراف:١٤٢] .

وأمرُ الله واضح في الدعوة إلى إصلاح ذات البين في مواضع كثيرة ، حيث أمر بها في الأسرة بين الزوجين، وبيَّن لهم الطريق السليم بقوله تعالى في سور النساء : ﴿ **وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾** ﴾ [النساء :٣٥] ، وأمر به في الأمة وبين الطائفتين والحزبين [٦] كما في سورة الحجرات ، قال تعالى : ﴿ **وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا** ﴾ [الحجرات: ٩] .

فمن خلال الآيات السابقات يتضح أن الشارع قد رَغَّبَ في إصلاح ذات البين ،

---

(١) إسماعيل حقي البروسوي ، تفسير روح البيان ٩ / ٧٧، المكتبة الإسلامية لصاحبها رياض الشيخ ، بدون تاريخ طبع .

(٢) أحمد بن مصطفى المراغي ، مفسر تخرَّج من دار العلوم سنة ١٩٠٩م ، كان مدرس الشريعة الإسلامية بها ، ولِيَ نظارة بعض المدارس وعُيِّن أستاذاً للغة العربية والشريعة الإسلامية بكلية غوردن بالخرطوم ، له كتب عدة ، مات سنة ١٣٧١هـ . الأعلام للزركلي ١ / ٢٥٨ .

(٣) أحمد بن مصطفى ، تفسير المراغي ٣ / ٣٢٩ .

(٤) عبد الرحمن بن ناصر السعدي النجدي ، محدِّث ومفسر ، فقيه أصولي، متكلم ، واعظ ، ولد في عنيزة القصيم بنجد ، سنة ١٣٠٧هـ ، وتوفي سنة ١٣٧٦هـ ، معجم المؤلفين ١٣ / ٣٩٦ .

(٥) عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ٧ / ١٣٢ .

(٦) محمود شلتوت ، تفسير القرآن الكريم ، ص٥٦٣ .

ودعا إليه ، وأمر به ، وحثَّ على إصلاح ذات البين ، وأنَّ السكوت عن إصلاح ذات البين عند التنازع يُعَدُّ إثماً يُغْضِبُ الله ويُفْسِدُ أحوال الأمم ، فإن سكوت الناس عن إصلاح ذات بينهم مع القدرة عليه أشد إثماً ، وأعظم ذنباً (لأنَّ السَّاكت عن الحق شيطان أخرس) [١] .

(١) ابن قيِّم الجوزية ، الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، مكتبة المؤيد، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م ، ص١٠٥ .

المبحث الثاني
حكم إصلاح ذات البين في السُّنَّة

ما رواه سهل بن سعد [١] رضي الله عنه : أنَّ أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة فأخبر الرسول ﷺ بذلك فقال: **(اذهبوا بنا نصلح بينهم)** [٢] .

وعن كعب بن مالك [٣] أنه تقاضى ابنَ أبي حدرد [٤] ديناً كان له عليه في المسجد فارتفعت أصواتهما حتى سمعهما النبي ﷺ وهو في بيته ، فخرج إليهما فنادى:يا كعبُ . فقال: لبيك يا رسول الله، قال: **ضع من دينك هذا وأومأ إليه ، أي : الشطر)** [٥] ، والمراد بهذا الأمر الواقع منه ﷺ الإرشاد إلى الصلح [٦] ، **قال ابن بطال** [٧]: "هذا الحديث أصل لقول الناس:خير الصلح على الشَّطْر" [٨] ،

---

(١) هو سهل بن سعد بن مالك الأنصاري من مشاهير الصحابة ، يقال كان اسمه حزناً فغيَّره النبي ﷺ ، روى عن النبي ﷺ ، ومات عنه النبي ﷺ وهو ابن عشر سنين ، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة . الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٣ / ١٤٠ .

(٢) رواه البخاري في كتاب الصلح ، باب (قول الإمام لأصحابه: اذهبوا بنا نصلح) ، حديث ٢٦٩٣ ، صحيح البخاري مع شرح فتح الباري ٥ / ٣ .

(٣) كعب بن مالك بن أبي بن كعب أبو عبد الله الأنصاري السلمي ، كانت كنيته في الجاهلية « أبا بشير » فكنَّاه النبي ﷺ « أبا عبد الله » ،شهد العقبة وبايع بها ، وتخلف عن بدر ، وشهد أحداً وما بعدها ، وتخلف عن تبوك ، وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم ، قال البغوي : « بلغني أنه مات بالشام في خلافة معاوية » . الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر ٥ / ٣٠٨ .

(٤) عبد الله بن أبي حدرد ، أول مشاهده الحديبية ، ثم خيبر ، مات سنة إحدى وسبعين للهجرة ، وله إحدى وثمانون سنة . الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٤ / ٥٤ .

(٥) رواه البخاري في كتاب الصلح ، باب " الصلح بالدين " ، حديث ٢٧١٠ . الفتح لابن حجر ٥ / ٣١١ .

(٦) محمد بن علي الشوكاني ، نيل الأوطار ، ٨ / ٣١٧ ، المنصورة ، مكتبة المنصورة أمام جامع الأزهر ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م .

(٧) هو أبو الحسن ، علي بن خلف بن بطال البكري ، القرطبي ثم البلنسي ، ويعرف بابن اللجام ، كان من أهل العلم والمعرفة ، عنيَ بالحديث العناية التامة ، شرح « الصحيح في عدة أشعار » ،توفي في صفر سنة تسع وأربعين وأربعمائة . يُنظر : سير أعلام النبلاء ، ١٨ / ٤٧ .

(٨) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ٥ / ٣٠٩ ، بيروت ، لبنان ، دار المعرفة ، مراجعة الشيخ / عبد العزيز بن عبد الله بن باز .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَبيَّ ﷺ قال: (**مَنْ أتاه أخوه متنصّلاً فليقبل ذلك محقّاً كان أو مبطلاً، فإنْ لم يَقبَلْ لَمْ يَرِدْ عليَّ الحوض**)[١].

وانطلاقاً مما سبق ذكره من الآيات والأحاديث، فقد فهم العلماء فهومات مختلفة نوردها وهي على قولين:

القول الأول: ذهب بعض العلماء [٢] إلى: أنَّ السعي لإصلاح ذات البين قد يكون واجباً عند تعيُّن مصلحته،وقد يكون محرَّماً، أو مكروهاً؛ لاستلزامه مفسدة.

القول الثاني: ذهب جمهور العلماء [٣] إلى: أنَّ إصلاح ذات البين والسَّعي له مندوب.

القول الراجح: إنَّ حكم إصلاح ذات البين يختلف باختلاف حجم المشكلة والنِّزاع القائم، فقد يكون واجباً إذا اشتدَّ، وزاد الفساد، والنِّزاع، والقتل، والاقتتال، وقد يكون محرَّماً إذا كان على غير العدل والإنصاف كان نرسي الظلم لشخص على آخر، أو إعطاء القوي حق الضعيف، ويكون مندوباً إذا ضعُف، أو قلَّ فساد النزاع [٤].

---

(١) رواه الحاكم في كتاب « البر والصلة »، المستدرك بدون طبع أو تاريخ، ٤ / ١٥٤، ضعفه الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة، رقم (٢٠٤٣)، وضعيف الجامع رقم (٥٣٢٧).

(٢) سليمان بن عمر بن محمد البُجيرمي الشافعي، حاشية البجيرمي على المنهاج، ٣ / ٤، مصر، مطبعة مصطفى البابي، الطبعة الأخيرة، ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠م. وينظر: التاج والإكليل لمختصر خليل بن محمد بن يوسف ابن أبي القاسم، مكتبة النجاح ٥ / ٨١.

(٣) قليوبي وعميرة، شرح العلامة جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين، ٢ / ٣٠٦، مصر، دار إحياء الكتب العربية، بدون تاريخ طبع، يُنظر: أحمد بن أحمد الصاوي المالكي، بُلغة السالك لأقرب المسالك، طبع بدار إحياء الكتاب العربي، بدون رقم الطبعة وتاريخها ٢ / ٣٠٦.

(٤) ينظر: سليمان البجيرمي حاشية البجيرمي علي المنهاج ـ و ينظر بلغة السالك ٢ / ٣٦٠.

المبحث الثالث

حكم إصلاح ذات البين في العرف القبلي

ممّا جرت عليه العادة والعرف في المجتمع اليمني ، وخاصة عند أبناء القبائل المسارعة إلى إنهاء الخصومات التي تقع على مرأى ومسمع منهم ، فإنهم يبادرون بالتدخل السريع، ويقوم الحاضرون في مكان الشجار بإنهاء أيِّ مشكلة ، ففي حالة حدوث أيَّ خصومة بين فرد وآخر ، أو قبيلة وأخرى، فإنَّ الحاضرين يتدخلون لحل هذا النزاع وإنهاء أيِّ فتنة ، أو مشادَّة ، فيتحتَّم عليهم انطلاقاً من القاعدة العرفية التي تقول : (الثالث واسطة) [١] ، أن يكون الخارج عن الخصومة ولو كان أخاً للخصم ، فواجبٌ عليه التدخُّل لإنهاء المشكلة وإصلاح ذات البين إن استطاع ، وإلا فعليه بالإجراءات العرفية المعروفة وهي أخذ (العدال) ، أي أخذ سلاح الطرفين ليُلزم الأطرافُ بقبول الصلح ، وتقييد المتخاصمين من أيِّ اعتداء ، وإذا حصل الاعتداء، فإن العقوبة العرفية القبلية تكون مضاعفة ، وفي هذا يقول القاضي محمد بن علي السدمي " : ففي حالة ما تثور خصومة بين قبيلة ، أو بين فخذ ، أو بين فرد وفرد ، على من كان حاضراً قبل حصول النزاع من فتنة أو مشادَّة ، عليه واجبات انطلاقاً من القاعدة العرفية السابقة الذكر .

وبعد هذا الإجراء عليه أن يُلزم المتخاصمين باختيار مُحكَّم (شخص، أو أكثر) ، انطلاقاً من القاعدة التي تقول : (القصر والجر) [٢] ، وبحسب مفهوم هذه القاعدة فإنّ من حضر خصومة أو نزاعاً بين خصمين عليه أن يُلزم الطرفين باختيار مُحكَّم ، شخصاً كان أو أكثر ، فرداً أو قبيلة [٣] . وقد يختلفان ؛ إذْ يختار كل

---

(١) محمد السدمي ، نظرية العقوبة في الشريعة الإسلامية والأعراف القبلية ، مركز الطباعة السريعة ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م ، ص١٨ .

(٢) المصدر نفسه ، ص٨٢ .

(٣) المصدر نفسه ، ص٨٣ .

واحد من يميل إليه قلبه ويطمئن إليه ، ويكون ذلك التحكيم مكتوباً في بعض المنازعات، ولا يمنع أن يكون هذا الاتفاق غير مكتوب [١] ، وعندما يتم اختيار المصلحين عن رضا فعليهم قبول ما تُوصِّل إليه من الأحكام والقرارات ، فالذي يظهر أنَّ الصُّلح في العرف القبلي يكون واجباً عند حدوث الشِّجار والخصام ، وعلى الحاضرين حال الخصام التدخُّل،وكذلك مشايخ القبائل عليهم إنهاء الخصام الذي قد يؤدي إلى قتل واقتتال ، وسفكٍ للدماء ، وتخريبٍ للممتلكات ، وغالباً ما يؤدي عدم الاهتمام إلى مزيد من الحروب التي تؤدي إلى الانقسامات والتمزقات في صفوف الوحدات الاجتماعية والسياسية القبلية ، وتضاعف من الخسائر الناتجة عن ذلك ، والمتمثلة في تزايد الإصابات ، وأعداد القتلى بين الأطراف المتنازعة ، والإضرار بالممتلكات ، وتزداد حدة النِّزاع والآثار المترتبة عليه عندما يكون القاتل والقتيل ينتميان إلى نفس الوحدة السياسية القبلية ، فإضافةً إلى الضعف الذي قد تتعرض له قوة تلك الوحدة الجماعية، نجد أنَّ علاقات التعاون والتضامن والوحدة تتعرَّض هي الأخرى للانقسامات ، ولذلك تقوم الوحدات القبلية بالتوسُّط بين المتحاربين ، حيث تقوم بتحديد فترة صلح مؤقت لفترة زمنية معيَّنة ، قد تكون أسبوعاً ، أو شهراً ، أو سنة [٢] .

(١) رشاد العليمي ، القضاء القبلي في المجتمع اليمني ، ص١٠١ .

(٢) فضل علي أحمد أبو غانم ، البنية القبلية في اليمن بين الاستمرار والتغيير ، ص٢٦٧ ، صنعاء ، عالم الكتب اليمنية ، مطبعة الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م .

الفصل الرابع

مشروعية إصلاح ذات البين وفضله

المبحث الأول : مشروعية إصلاح ذات البين

المبحث الثاني : فضل إصلاح ذات البين

الفصل الرابع

مشروعية إصلاح ذات البين وفضله

في هذا الفصل سوف نبين مشروعية إصلاح ذات البين،وذلك من خلال النصوص الشرعية من الكتاب والسُّنَّة، وكذا إجماع الفقهاء والعقلاء، ثم الحديث عن فضله ، وقد قسمتُ هذا الفصل إلى مبحثين .

المبحث الأول

مشروعية إصلاح ذات البين

[١] في القرآن الكريم :

إن مشروعية إصلاح ذات البين من الأحكام الشرعية الظاهرة التي لا تفتقر للاستنباط أو الاجتهاد ، وذلك لكثرة ما ورد في القرآن الكريم من الآيات الآمرة بالإصلاح عند فساد ذات البين ،-التي تطرأ على العلاقات البشرية بعضهم ببعض ، قال تعالى :﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ قُلِ الأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ① ﴾ [الأنفال : ١] ، قال العلامة أبو السعود [١] : وتوسيط الأمر بإصلاح ذات البين بين الأمر بالتقوى والأمر بالطاعة ؛ لإظهار كمال العناية بالإصلاح [٢]، فإصلاح ذات البين يحتاج إلى وسيلة ، ووسيلته ـ هنا ـ هي تقوى الله ، فالتقوى هي الدافع للإصلاح .

---

(١) محمد بن محمد بن مصطفى العمادي ، المولى أبو السعود ، ولد عام ٨٩٨هـ ، مفسر وشاعر من علماء الترك المفسرين، صاحب تفسير إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم،ت/ ٩٨٢هـ. الأعلام للزركلي٧ / ٥٩ .

(٢) أبو السعود محمد بن محمد العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ، ٢ / ٣٤١ ، دار المصحف ، القاهرة ، بدون رقم الطبعة وتاريخها .

" فقد جعل الله التقوى ، وإصلاح ذات البين ، وطاعة الله ورسوله ﷺ من لوازم الإيمان وموجباته ؛ ليعلمهم أن كمال الإيمان موقوف على التوافر عليها " (١) .

وقال الإمام الشوكاني ـ رحمه الله ـ : تقوى الله وإصلاح ذات البين وطاعة الله والرسول لا يكمل الإيمان بدونهما ، بل لا يثبت أصلاً من لم يمتثلها ، فإنَّ من ليس بمتقٍ وليس بمصلح وليس بمطيع ، ليس بمؤمن " (٢) .

قال تعالى : ﴿ **وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ** ﴾ [الحجرات : ٩] . وهذه الآية تمثل قاعدةً محكمةً لصيانة الجماعة الإسلامية من التفكك والتفرق ، ثم لإقرار الحق والعدل والصلح ، والارتكاز في هذا كله إلى تقوى الله ورجاء رحمته بإقرار العدل والصلاح (٣) . وقال تعالى : ﴿ **وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾** ﴾ [النساء : ١٢٨] .

دلّت هذه الآية على مشروعية الصلح وعلوّ مكانته (٤) في الشريعة الإسلامية .

قال الإمام الكساني ـ رحمه الله ـ (٥) : "وصف الله ـ عز شأنه ـ جنسَ الصلح بالخيرية ، ومعلومٌ أن الباطل لا يُوصف بالخيرية ، فكان كلُّ صلح مشروعاً بظاهر هذا النص إلا ما خُصَّ بدليل " (٦) .

فالآية تفيد أن الصلح مشروع ، حيث إنَّ الله تعالى وصف الصلح بأنه خير ، ولا يوصف بالخير إلا ما كان مشروعاً ومأذوناً فيه .

---

(١) محمود بن عمر الزمخشري ، الكشاف ٢ / ١٤١ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني ، فتح القدير ٢ / ٢٨٣ .

(٣) سيد قطب ، في ظلال القرآن ٦ / ١٣٥-١٣٦ .

(٤) علي حسب الله ، أصول التشريع الإسلامي ، مصر ، دار المعارف ، الطبعة الرابعة ، ص٢٥٢ .

(٥) أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي الملقب بملك العلماء ، له مؤلفات كثيرة منها : كتاب بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، توفي سنة ٥٨٧هـ . تاريخ التشريع الإسلامي للحصري ، ص٢٦٠ .

(٦) علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني ، كتاب بدائع الصنائع ، ٦ / ٤٠ ، بيروت ، لبنان ، دار الكتاب العربي ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .

وقال تعالى: ﴿ وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (٦١) ﴾ [الأنفال: ٦١] ، ففي الآية الكريمة دلالة على مشروعية المصالحة والموادعة إذا طلبها المشركون ومالوا إليها ، فإن كان في الصلح مصلحةٌ ، فلا بأس أن يبتدئ به المسلمون إذا احتاجوا إليه (١) .

قال الإمام الشوكاني ـ رحمه الله ـ (٢): "إن أدلة الكتاب والسُّنَّة دلَّت على مشروعية مطلق الصلح، فمن ادَّعى عدم مشروعية فرد من الأفراد (٣) فعليه الدليل" (٤).

قال الإمام القرطبي : " وإن كان للمسلمين مصلحةٌ في الصلح لنفع يجتلبونه ، أو ضرر يدفعونه فلا بأس أن يبتدئ المسلمون به إذا احتاجوا إليه" (٥) .

[٢] في السُّنَّة النبوية :

لقد دعت السُّنَّة النبوية في أحاديث ووقائع كثيرة إلى مشروعية إصلاح ذات البين، أذكر منها جملة من الأحاديث النبوية الدالة على مشروعية الإصلاح :

[١] ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه (٦) عن النبي ﷺ أنه قال : **(الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً حرَّم حلالاً ، أو أحلَّ حراماً)** (٧) ، والحديث يبين مشروعية الإصلاح عموماً مالم يكن فيه إحلال الحرام ، أو تحريم الحلال .

---

(١) يُنظر الطبري ، جامع البيان، ١٤ / ٤٠ ، وينظر احكام القرآن للجصاص ٣ / ٦٩ .

(٢) هو الإمام المجتهد محمد بن علي الشوكاني ، ولد يوم الإثنين ٢٨ من شهر ذي القعدة من سنة ١١٧٣هـ في هجرة شوكان ، البدر الطالع ٢ / ٢١٥ .

(٣) أي فرد من أفراد المعاملات أو الأحكام " حاشية عقود الزبرجد ، محمد صبحي حلاق ، ص ٩١ .

(٤) محمد بن علي الشوكاني ، عقود الزبرجد في جيد مسائل علامة صمد ، صنعاء ، مكتبة الإرشاد ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م ، ص٩١ .

(٥) محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ٨ / ٢٧ ، بدون رقم الطبعة وتاريخها .

(٦) أبو هريرة رضي الله عنه: هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي ، كان إسلامه بين الحديبية وخيبر ، قدم المدينة مهاجراً وسكن الصُّفة ، واجمع أهل الحديث على انه اكثر الصحابة حفظاً لحديث رسول الله ﷺ لما رواه عن رسول ﷺ ، توفي سنة سبع وخمسين للهجرة وله ثمان وستون سنة ودفن في المدينة . الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٧ / ١٩٩-٢٧٠ .

(٧) رواه الترمذي في كتاب الأحكام ، باب ما ذكر عن رسول الله ﷺ في الصلح بين المسلمين ، حديث (١٣٥٢) ، سنن الترمذي ٣ / ٦٣٤ ، وأبو داود ، حديث ٣٥٩٤ ، ٣ / ٣٠٤ .

وعن عمرو بن شعيب [١] عن أبيه عن جده رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ : كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار على أن يعقلوا معاقلهم، وأن يفدُوا عانيهم بالمعروف، والإصلاح بين المسلمين [٢] .

وما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**كل سلامى** [٣] **من الناس عليه صدقة ، كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الناس صدقة**) [٤] .

وهذا الحديث من أظهر الأدلة على مشروعية إصلاح ذات البين، قال الحسن: ولقد سمعت أبا بكرة [٥] يقول: رأيت رسول الله ﷺ على المنبر والحسن بن علي [٦] إلى جنبه وهو يُقبِلُ على الناس مرة وعليه أخرى ويقول : " **إن ابني هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين** " [٧] ، فهذا الحديث وما سبقه من الأحاديث حجةٌ واضحة على مشروعية إصلاح ذات البين على كل قادر على إنهاء الخصام والشقاق ونزع فتيل الفتنة وإطفائها في مهدها ، حتى يتحقق فيهم قول الله تعالى : ﴿ **وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا** ﴾ [آل عمران: ١٠٣] .

---

(١) عمرو بن شعب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، فقيه أهل الطائف ومحدثهم ، مات سنة ثماني عشرة ومائة في الطائف. سير أعلام النبلاء ٥ / ١٦٥-١٧٧ .

(٢) رواه أحمد واللفظ له ١ / ٢٧١ ، والهيثمي في المجمع ، ٤ / ٢٠٦ ، واشار إلى رواية أحمد وقال فيه الحجاج ابن أرطاة وهو مدلّس ولكنه ثقة ، وقال الشيخ احمد شاكر في تحقيق المسند (١١ / ١٢٥) ، ٦٩٠٤ / ٢٤٤٣ : إسناده صحيح واشار إلى رواية ابن عباس رضي الله عنهما أيضاً .

(٣) السلامي: جمع سلامية وهي الأنملة من انامل الأصابع ، والمعني : على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة . مجد الدين المبارك بن محمد الجزري بن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر ٢ / ٣٩٦ .

(٤) الترمذي ٥ / ٢٦٣٠ ، وقال : حديث حسن صحيح .

(٥) أبو بكرة الثقفي الطائفي ، مولى النبي ﷺ ، اسمه : نفيع بن الحارث وقيل نفيع بن مسروح ، فر إلى النبي ﷺ وأسلم على يده وأعلمه أنه عبد فاعتقه ، مات في خلافة معاوية بن أبي سفيان بالبصرة سنة إحدى وخمسين ، وصلى عليه أبو برزة الأسلمي الصحابي . ينظر: سير أعلام النبلاء ٣ / ٩ - .

(٦) الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي القرشي، أبو محمد خامس الخلفاء الراشدين ، ولد في شعبان سنة ٣هـ ، وتوفي سنة ٥٠هـ ربيع الأول في المدينة ، كان يشبه جدّه ﷺ . سير أعلام النبلاء ٣ / ٢٤٥ ، يُنظر: الاعلام للزركلي ٢ / ١٩٩ .

(٧) البخاري ، الفتح ٥ / ٢٧٠٤ .

ودلالة الآية واضحة في الأمر بالوفاق والاتفاق وعدم الفرقة ، وهذه من نعم الله التي يستحق بموجبها الذكر . بل إن الصلح والإصلاح مطلوبان بين المسلمين والكفار على أن تكون العزة لله ولرسوله وللمؤمنين ، دليل ذلك ما فعله الرسول ﷺ مع عيينة بن حصن في غزوة الخندق (١) ، حيث قال له : (**أرأيت لو جعلت لك ثلث ثمار الأنصار أترجع بمن معك من غطفان وتخذل بين الأحزاب**) (٢) ، بل لقد دلّت السُّنَّة النبوية في أحاديث صحيحة ووقائع كثيرة على مشروعية إصلاح ذات البين بما رواه أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : (**الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً حرَّم حلالاً ، أو أحلَّ حراماً**) (٣) ، ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**كل سلامى من الناس عليه صدقه ، كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقه**)(٤)،وقوله ﷺ : (**اذهبوا بنا نصلح بينهم**) (٥) ، بل إن رسول الله ﷺ كان يبادر إلى الخروج للسعي لإصلاح ذات البين عندما يسمع خلافاً ، أو خصاماً بين اثنين ، ويشير إلى الصلح وإنهاء الخصومة ، كما أشار على كعب أن ضع الشطر ، وهذا ما يدل عليه حديث كعب بن مالك : (**يا كعب** ،

---

(١) أخرجه أبو عبد الله محمد بن سعد في الطبقات الكبرى ، دار صادر ، بيروت ، بدون رقم الطبعة وتاريخها ٢١ / ٧٣ ، وعبد الرزاق في المصنف ٥ / ٣٦٧ ، والبيهقي في دلائل النبوة ٤ / ٤٣٠-٤٣١ ، تلخيص الحبير لابن حجر ٤ / ١٤ .

(٢) رواه الترمذي في كتاب (الاحكام) باب : (ما ذكر عن رسول الله ﷺ في الصلح بين الناس) ، حديث (١٣٥٢) .

(٣) رواه البزار والطبراني من طريق محمد بن عمرو، وحديثه حسن وبقية رجالهما ثقات. ينظر : مجمع الزوائد للإمام الهيثمي ٦ / ١٣٦ ، وسكت عليه الشيخ الالباني في تخريجه لفقه السيرة للشيخ الغزالي ، ص٢٢٥ ، فلعله لا ينزل عن درجة الحسن. ينظر: أبو الفداء الحافظ بن كثير ، البداية والنهاية، ٤ / ١٠٦ ، مكتبة المعارف ، بيروت ، الطبعة السادسة ، ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م .

(٤) رواه البخاري في كتاب (الصلح) باب (فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم) حديث (٢٧٠٧) ، صحيح البخاري مع شرح فتح الباري ٥ / ٣٠٩ ، ورواه مسلم في كتاب المسافرين باب (إستحباب صلاة الضحى) حديث (١٦٦٨) ، النووي ، شرح صحيح مسلم ٥ / ٢٤٠ ، ورواه أبو داود في كتاب الصلاة باب (صلاة الفجر) حديث ١٢٨٥ و ١٢٨٦ ، سنن أبي داود ٢ / ٢٦-٢٧ ، رواه أحمد في المسند ٢ / ٣١٦ .

(٥) رواه البخاري في كتاب (الصلح) باب (قول الإمام لاصحابه : اذهبوا بنا نصلح) حديث (٢٦٩٣) ، صحيح البخاري مع شرحه ، فتح الباري ٥ / ٣٠٠ .

فقال : لبيك يا رسول الله ، **قال : ضع من دينك هذا ـ وأومأ إليه ـ** (أي الشطر) قال : قد فعلت يا رسول الله ، **قال : قم فاقضه**) [١] .

[٣] في الإجماع :

أجمع الفقهاء [٢] على مشروعية الصلح والإصلاح في الجملة ، وإن اختلفوا في بعض صوره وأنواعه، فهاهو البهوتي [٣] يوضح أن الصلح مجمع عليه ، فقال : (وهو ثابت بالإجماع) [٤] وهذا الإجماع الحاصل من الفقهاء مبني على الكتاب والسُّنَّة الصحيحة الداعية إلى إصلاح ذات البين ، قال ابن رشد [٥] : " واتفق المسلمون على جوازه على الإقرار، واختلفوا في جوازه على الإنكار " [٦] ، وقال ابن قدامة المقدسي [٧] بعد ذكره لكثير من أنواع الصلح ما نصه : (وأجمعت الأئمة على جواز الصلح في هذه الأنواع التي ذكرناها) [٨] ، فالإصلاح جائز عن إقرار وإنكار وسكوت إن لم يؤدِّ إلى حرام [٩] . ويُستَدل على ذلك بمشورة عبد الله بن

---

(١) رواه البخاري في كتاب(الصلح) باب (الصلح بالدين) ، حديث (٢٧١٠) ، صحيح البخاري مع فتح الباري لابن حجر ٥ / ٣١١ ، ورواه مسلم ، باب (استحباب الوضع من الدين) حديث (٣٩٦١) ، صحيح مسلم مع شرحه للنووي ١٠ / ٤٦٤ ، ورواه أبو داود في كتاب الأقضية ، باب الصلح ، حديث (٣٥٩٥) ، وسنن أبي داود ٣ / ٣٠٤ ، ورواه أحمد في أحاديث كعب بن مالك ، المسند ، لأحمد بن حنبل ٦ / ٣٩٠ .

(٢) قليوبي وعميرة،شرح العلامة جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين٢ / ٣٠٦ ،وشرح منتهى الإرادات ،١ / ٢٦١.

(٣) هو منصور بن صلاح الدين البهوتي ، شيخ الحنابلة بمصر ، له كتب منها : الروض والمربع شرح زاد المستنقع ، وكشاف القناع وغيره من المراجع . الأعلام للزِركْلي ٧ / ٣٠٧ .

(٤) منصور بن يونس البهوتي ، شرح منتهى الإرادات ، ٢ / ٢٦٠، دار الفكر ، بيروت ، بدون تاريخ طبع .

(٥) وهو محمد بن أحمد بن رشد الأندلسي ، من أهل قرطبة ، ولد سنة عشرون وخمسمائة للهجرة ، وتوفي سنة خمس وتسعين وخمسمائة . يُنظر : الأعلام للزِركْلي ٥ / ٣١٦ .

(٦) محمد بن أحمد بن رشد ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، ٢ / ٣٥٦، دار التوفيق النموذجية ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م .

(٧) هو أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة ، يصل نسبه إلى عمر بن الخطاب ﷺ ، ويُعرف بالموفق ، ولد في شعبان سنة إحدى وأربعين وخمسمائة بقرية (جماعيل) وهي قرية تقع في جبل نابلس بفلسطين المحتلة، وتقدر المسافة بين نابلس والقدس بحوالي سبعين كيلو ، ينظر طبقات الحنابلة ١٣٣ ،وشذرات الذهب ، ٥ / ٧١ .

(٨) ابن قدامه ، المغني ، ٤ / ٥٢٧ ، مكتبة الجمهورية العربية ومكتبة الكبار الأزهرية ، القاهرة ، بدون رقم الطبعة وتاريخها .

(٩) أحمد بن احمد الصاوي المالكي، بُلغة السالك لأقرب المسالك ٢ / ٦٤٦ .

مسعود لعمر بن الخطاب رضي الله عنه في حادثة مقتل رجل ، قبل أحد ورثته الدية ، فيما رفضها الآخر وطلب القصاص ، فقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : (أرى هذا قد أحياه ، فلا يملك الآخر أن يميت ما أحياه) فأخذ عمر بقوله ، وكان ذلك بحضور الصحابة من غير نكير من أحد ، فحل محل الإجماع [١] .

[٤] في العقل :

فالعقل السليم يستحسن الصلح والإصلاح بين الناس ؛ لأن الصلح خير ، وهو رافع لنزاع واقع ، أو متوقع بين خصمين ، أو طائفتين ، أو قبيلتين ، أو غير ذلك ، والنزاع سبب الفساد ، فالصلح رافع لفساد واقع ، أو متوقع بين المؤمن ، إذ أكثر ما يكون الصلح عند النزاع ، والنزاع سبب الفساد ، والصلح يرفعه ويهدمه ؛ فكان الصلح من أجَلِّ المحاسن [٢] .

(١) عثمان بن علي الزيلعي ، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق ٦ / ١١٤ .

(٢) أبو عبد الله بن عبد الرحمن البخاري ، محاسن الإسلام ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، بدون تاريخ طبع ، ص٨٦ .

المبحث الثاني

فضل إصلاح ذات البين

إن ديننا الحنيف يهدف إلى إصلاح ذات البين ، ويسعى له ، ويُرَغِّب فيه ، ويبين فضله على سائر العبادات الطوعية ، كل ذلك ليدعو الناس بكل فئاتهم وشرائحهم إلى السعي الجاد والإرادة القوية ، والرغبة في حصول الأجر والثواب من عند الله جراء ما يبذلونه في التوفيق بين المتخاصمين ، ومع كثرة هذه النصوص ووضوحها ، واستنهاضها للمؤمنين ؛ كي يسعوا للصلح والإصلاح ، لكننا نجد كثيراً من الناس غافلين عن هذا الفضل العظيم ، بل وصل الحال إلى أهل الفضل والتقى والصلاح ، بل تجاوز ذلك حتى وصل إلى عِلْية القوم وفضلائهم من العلماء ، والدعاة إلى الله ، فلو حصل خصام بين بعضهم البعض لم يتداركوا الأمر ، ويصلحوا ما فسد بينهم ، ويردموا الهوة التي أحدثها الشيطان بينهم ، أو بين غيرهم ممن هم دونهم ؛ كل ذلك مع زهدهم ، وكثرة تطوعهم في الصيام ، وشغفهم بالصلاة والقيام ، وجودهم بالصدقة بدافع القربة إلى الله -عز وجل- ، ونيل رضاه ، فهؤلاء يغيب عن ذهنهم فضل إصلاح ذات البين ، وأنه أفضل القربات إلى الله وكسب رضاه ، فعندما غاب هذا عن أذهان الخاصة، والعامة وجدنا الشقاق والخلاف وتقطُّع أواصر القربى، وكثرة الخصام بين الناس؛كل ذلك على حساب وحدة المجتمع والأمة ، فكم من أسرة تشتَّت شملُها، وانهار كيانها العائلي بسبب خلاف بسيط كان بالإمكان معالجته لو بذل أهل الخير والصلاح الجهد لتقريب وجهات النظر ، وإطفاء نار الفتنة، والسعي بين المتخاصمين لقبول الصلح ؛ لذا فإننا بحاجة أولاً أن نذكِّر بما ورد في كتاب الله -سبحانه وتعالى- وسُنَّة رسوله ﷺ حتى تتبين للناس أهمية فضل إصلاح ذات البين.

قال تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنفَالِ قُلِ الْأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١﴾ ﴾ [الأنفال :١] .

تبين هذه الآية أن إصلاح ذات البين يحتاج إلى وسيلة ، ووسيلته هنا هي تقوى الله ، فالتقوى هي الدافع للإصلاح ، فقد جعل الله التقوى وإصلاح ذات البين وطاعة الله ورسوله من لوازم الإيمان وموجباته ؛ ليعلمهم أن كمال الإيمان موقوف على التوافر عليها [١] وتوسيط الأمر بالإصلاح بين الأمر بالتقوى والأمر بطاعة الله ، ورسوله ؛ لإظهار كمال فضل إصلاح ذات البين[٢]. قال الإمام الشوكاني: " تقوى الله وإصلاح ذات البين وطاعة الله والرسول لا يكمل الإيمان بدونهما ، بل لا يثبت أصلاً لمن لم يمتثلها فإن من ليس بمتق وليس بمطيع لله ورسوله ، ليس بمؤمن " [٣] .

فإصلاح ذات البين من لوازم الإيمان وموجباته ، والإصلاح يكون بالوفاق والتعاون والمواساة وترك الأثرة والتفوق [٤] .

وقال تعالى : ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات:٩] ، هذه الآية تمثل قاعدة محكمة لصيانة الجماعة الإسلامية من التفكك والتفرق ، ثم لإقرار الحق والعدل والصلاح ، والارتكان في هذا كله إلى تقوى الله ورجاء رحمته بإقرار العدل والصلاح [٥] .

وقال تعالى : ﴿ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ [النساء:١٢٨] ، قالوا معناه: جنس الصلح خير ، فيعلم أن جميع أنواع الصلح حسن؛ لأن فيه إطفاء الثائرة بين الناس ، ورفع المنازعات الموبقات عنهم [٦] ، وكل ذلك يدل دلالة واضحة على فضل إصلاح ذات البين .

وقال تعالى :﴿ لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء :١١٤] .

---

(١) محمود بن عمر الزمخشري ، الكشاف ٣ / ١١٣ .

(٢) محمود شلتوت ، تفسير القرآن الكريم ، ص٥٦٣ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني ، فتح القدير ٢ / ٢٨٣ .

(٤) محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الكريم ، المشهور بتفسير المنار،٩ / ٥٨٦، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٥) سيد قطب ، في ظلال القرآن ٦ / ١٣٥- ١٣٦ .

(٦) عثمان بن علي الزيلعي ، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق ٢ / ٢٩-٣٠ ، المطبعة الأميرية ، مصر ، الطبعة الاولى ، ١٣٣٠هـ .

فقد وعد الله القائمين بإصلاح ذات البين بالأجر العظيم والنعيم المقيم [١] جزاءً لما يبذلون من جهد ووقت للإصلاح بين المتخاصمين فيما وقع بينهم، قال القرطبي [٢] في قوله تعالى :﴿ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ عام في الدماء والأموال والأعراض ، وفي كل شيء يقع النزاع والاختلاف فيه بين المسلمين ، وفي كل كلام يراد به وجه الله تعالى وفي الخير [٣] .

والإصلاح مع أنه من المعروف إلا أنه خص بالذكر ؛ لبيان فضله وعلو شانه ، إذ به يتآلف الناس، وتجمع كلمتهم، ويلتئم شملهم ، فالمصلح له أجر المجاهد في سبيل الله،وهذا ما فهمه محمد بن كعب القرظي [٤] ،حين سال رجلاً أين كنت ؟، فقال: أصلحت بين قوم ، فقال محمد بن كعب : " أصبت لك مثل أجر المجاهدين [٥] ثم قرأ :﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ ﴾. قال الطبري[٦] عند تفسيره لهذه الآية: « هو الإصلاح بين المتباينين والمتخاصمين بما أباح الله الإصلاح بينهما ليرجعا إلى ما فيه الألفة واجتماع الكلمة على ما أذن الله وأمر به » " [٧] .

وعن أبي هريرة [٨] رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " ما عَمِلَ ابن آدم شيئاً

---

(١) محمود شلتوت ، تفسير القرآن الكريم ، ص٥٦٣ .

(٢) محمد بن أحمد بن أبي فرح الأنصاري الخزرجي المالكي أبو عبد الله القرطبي ، مصنف التفسير المشهور الذي سارت به الركبان، قال الذهبي : " إمام متفنن متبحر في العلم له تصانيف مفيده تدل على إمامته وكثرة إطلاعه ووفور فضله ، مات بمنية بني خصيب من الصعيد الأدنى سنة إحدى وسبعين وستمائة ، طبقات المفسرين للسيوطي ، ص٩٢ .

(٣) محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ٥ / ٣٨٤ .

(٤) محمد بن كعب بن سليم بن أسد ، أبو حمزة القرظي المدني ، ثقة ، عالم ، من الثالثة ، ومات سنة عشرين ومائة ، وقيل قبل ذلك. التقريب ، ص٣١٦

(٥) ابن قيم الجوزية ، أعلام الموقعين ، ٢ / ٦٨٥ ، مكتبة الكليات الأزهرية ، طبعة جديدة ، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م .

(٦) الطبري:هو محمد بن جرير بن يزيد الطبري ، أبو جعفر المفسر الإمام ، ولد في آمل طبرستان ، واستوطن ببغداد وتوفي فيها، ولد سنة أربع وعشرين ومائتين وتوفي سنة عشر وثلاثمائة . ينظر سيراعلام النبلاء ، مؤسسة الرسالة ، ١٤ / ٢٦٧ ، و الأعلام للزركلي، جزء ٦ ، وأبو الفداء الحافظ بن كثير ، البداية والنهاية ١١/ ١٤٥.

(٧) الطبري ، جامع البيان ، ٥ / ٢٧٦ .

(٨) هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي اليماني ، أسلم عام خيبر وشهدها مع رسول الله ﷺ ثم لزمه وطلب عليه رغبة في العلم، وكان أحفظ أصحاب الرسول ﷺ، توفي بالمدينة سنة سبع وخمسين ، وقيل تسع وخمسين ، وهو ابن ثمان وسبعين ، الاستيعاب ، ٤ / ٢٠٢ .

أفضل من الصلاة ، وإصلاح ذات البين ، وخُلق حسن " (١) .

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص (٢) ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " **أفضل الصدقة إصلاح ذات البين**" (٣) .

وعن أم الدرداء (٤) عن أبي الدرداء ﷺ (٥) قال : قال رسول الله ﷺ : (**ألا أخبركم بأفضل من درجة الصوم والصلاة والصدقة ، قالوا : بلى ، قال : إصلاح ذات البين ، وفساد ذات البين الحالقة**) (٦) .

وقد أمر الرسول ﷺ كعب بن مالك فقال : (**ضع من دينك هذا وأومأ إليه** ، أي الشطر) (٧) .

قال الشوكاني : " وفيه فضيلة الصلح وحسن التوسط بين المتخاصمين " (٨) ، فلا شك أن إصلاح ذات البين أفضل من عامة الصلاة والصيام (٩) ، فهذه النصوص الشرعية تبين فضل إصلاح ذات البين ، وأنها أعلى درجةً من صيام التطوع وصلاةُ النافلة وصدقة البر ، فهنيئاً لمن كان همه إصلاح ذات البين ؛ لأن فساد ذات البين هي الحالقة التي تحلق الدين .

---

(١) رواه البخاري في التاريخ الكبير ، ١ / ٦٣ .

(٢) هو عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم القرشي السهمي ، وهو أحد العباد الفقهاء ، اشتهر أنه من كتبة الوحي ، عمي في آخر عمره ، مات بالشام سنة ٥٦هـ ، قال ابن حجر مات في ذي الحجة ليالي الحرة على الأرجح وما زال في الطائف على الأرجح . يُنظر : الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٢ / ٣٥١-٣٥٢ ، وتقريب التهذيب ، ١ / ٥١٧ .

(٣) رواه عبده بن حميد في مسنده ، ١ / ١٣٥ رقم ٣٣٥ ، ورواه الطبراني والبزار وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب رقم (٢٨١٧)، وينظر : الزيلعي، نصب الراية ، ٤ / ٣٥٥ .

(٤) أم الدرداء : هي خيرة بنت أبي حدرد أم الدرداء الكبرى من فضلى النساء وعقلائهن وذات الرأي فيهن من العبادة والتمسك ، توفيت قبل أبي الدرداء وذلك في الشام ، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٤ / ٢٩٥ .

(٥) أبو الدرداء : اشتهر بكنيته ، ولذا اختلف في اسمه فقيل: هو عامر ، وقيل عويمر ، أسلم ﷺ يوم بدر وشهد أحداً وأبلى فيها بلاءً حسناً ، ولاّه عمر ﷺ قضاء دمشق في خلافته ﷺ ، ومات في خلافة عثمان ﷺ . الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٢ / ٤٦ .

(٦) رواه أبو داود ٤ / ٢٨٠ رقم : ٤٩١٩ والترمذي ، وقال الألباني في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين ٥ / ٢٦٤ : صحيح على شرط الشيخين.

(٧) البخاري (٢٧١٠) ومسلم (١٥٥٨) .

(٨) محمد الشوكاني ، نيل الأوطار ٨ / ٣١٧ .

(٩) ذكره الإمام عليّ ﷺ في وصيته . يُنظر أبو الفداء الحافظ بن كثير ، البداية والنهاية ٧ / ٣٢٨ .